

7219 - حكم الاستمرار في الأذان والإقامة في مسجد لا يرتاده أحد للصلاة فيه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه تقول السائلة في هذا السؤال نعيش في بلدة نائية بها مسجد لا يصلي به احد ايش؟ تقول السائلة في بلدة نائية بها مسجد لا يصلي به احد الا المارة. ليس لهذا المسجد مؤذن. لانه مسجد خاص بناه احد الناس - [00:00:00](#)

لا تصلي فيه لا تصلى فيه آآ التراويح في رمضان ويذهب احيانا زوجي يؤذن ويقيم ويصلي وحده وقد نصحنا بعض بالصلاة فيه ولكن دون فائدة. هل نستمر؟ هل يستمر زوجي في الصلاة فيه؟ لوحده ام ماذا علينا؟ وهل يجب ان يصلي في المنزل - [00:00:20](#)

بمفرده هذا الذي عمل عمله زوج السائلة عمل طيب وهو مشكور عليه ونوصي به الاستمرار بان يذهب الى المسجد ويؤذن لعل الله يأتي بمن يصلي معه من المارة ومن السكان - [00:00:40](#)

فان لم يأت احد صلى وحده والحمد لله نوصيه بان يستمر والا يصلي في البيت لان المساجد عبرت لهذا وعلى المؤمن ان يذهب الى المسجد. فان وجد احدا والا صلى وحده والحمد لله - [00:01:01](#)

لا يجوز صلاة البيت والمساجد موجودة وكونه قد لا يصلي معه حتى لا يضره ذلك يكون له الاجر العظيم فيؤذن وله فضل الاذان يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن - [00:01:15](#)

جن ولا انس ولا شجر ولا حجر ولا شيء الا شهد له يوم القيامة فضل عظيم ثم هو بهذا يدعو الناس الى اقامة صلاة الجماعة يكون له مثل اجورهم لانه دعاهم الى الخير - [00:01:31](#)

فيكون له مثل اجور من صلى معه من دل على خير فله مثل واجب فعله ان اوصي زوجك بالاستمرار والعمل الطيب والذهاب الى المسجد وان هذا هو الواجب عليه وان تخلف عنه الجيران او غيرهم - [00:01:46](#)

احسن الله اليكم - [00:02:01](#)